

محكمة أميركية تؤيد إدانة ترامب بالاعتداء الجنسي منذ 29 عاما



أيدت محكمة استئناف اتحادية في الولايات المتحدة، الإثنين، حكما أصدرته هيئة محلفين في قضية مدنية بأن الرئيس الأميركي المنتخب دونالد ترامب اعتدى جنسيا على كاتبة صحفية في أحد المتاجر الفاخرة في منتصف التسعينيات.

وقالت الصحفية في شهادتها خلال جلسة محاكمة عام 2023 إن ترامب قام بتحويل لقاء ودي بينهما بأحد المتاجر في ربيع عام 1996 إلى هجوم عنيف لدى دخولهما غرفة قياس الثياب بدافع اللهو.

وتغيب ترامب عن المحاكمة بعدما نفى بشكل متكرر وقوع الهجوم لكنه أدلى بشهادته لفترة وجيزة في محاكمة أخرى بتهمة التشهير في وقت سابق من العام الجاري أسفرت عن تعويض قدره 83 مليون دولار، حيث نتجت هذه المحكمة بعدما وجهت كارول الاتهامات للرئيس الأميركي للمنتخب لأول مرة في مذكرات لعام 2019".

في حكمها الإثنين، رفضت هيئة مكونة من ثلاثة قضاة في محكمة الاستئناف مزاعم محامي ترامب بأن القاضي

لويس كابلان اتخذ عدة قرارات أساءت سير المحاكمة، بما في ذلك السماح لسيدتين أخريين اتهمتا ترامب بالاعتداء الجنسي عليهما بالإدلاء بشهادتهما".

وقالت الدائرة الثانية: "خلصنا إلى أن السيد ترامب لم يثبت أن المحكمة الجزئية أخطأت في أي من الأحكام المطعون فيها. بالإضافة إلى ذلك، لم يثبت أن أي خطأ مزعوم أو مجموعة من الأخطاء المزعومة قد أثرت على حقوقه الجوهرية كما هو مطلوب لتبرير إجراء محاكمة جديدة."

وأصدرت محكمة الاستئناف للدائرة الثانية في الولايات المتحدة رأياً مكتوباً يؤيد تغريم ترامب 5 ملايين دولار، وهي قيمة الغرامة التي قصت بها هيئة محلفين في مانهاتن لصالح الصحيفة إيجين كارول بسبب تعرضها للتشهير والاعتداء الجنسي.